

أمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة انتهى قال عليه الحافظ ابن حجر قيرا هو  
 الأول عما يشترط في الصحيح من الحفظ فيه نظرا لان الحفظ له بعد  
 احد من ائمة الحديث شرط للصحة وان كان حكيم عن بعض المتقدمين  
 من الفقهاء ولكن العمل في الحديث والقديم على خلافه لاسيما عند ولادة  
 الكتب وقد ذكر المؤلف يريد به من الصلاح في النوع السادس والحديث  
 ان ذلك من ملا الهل التشدد هذا ان المراد المصنف بالحفظ  
 حفظ ما حدث به الراوي بعينه وان المراد ان الراوي شرط ان يعد  
 حافظا فلما حفظ في عرف الحديث شروطا اذا اجتمعت في الراوي  
 سموه حافظا وهو المشهور بالطلب والأخذ من افواه الرجال لان الصنف  
 والمعرفة بطبقات الرواة ومرايتهم والمعرفة بالتبويب والتعديل وتعيين  
 الصحيح من السقيم حتى يكون ما يستحضر من ذلك اكثر مما لا يستحضر  
 مع استحضار اكثر من المتن فهذا الشرط اذا اجتمعت في الراوي  
 سموه حافظا ولم يجعل احد من ائمة الحديث شرط للمحال في صحيح  
**بعمد المصنف ما ذكر** حد الصحيح ليدتبره من الحفظ اصلا  
 فما قاله يشترهنا بشر وطيبته وما يدل انه امره حفظ ما يحدث  
 به بعينه انه قابل به من اعتمد على ما في كتابه فدل على انه يعيب من  
 حديث كتابه ويصوب من حديثه عن ظهر قلبه والمعروف عن ائمة الحديث  
 خلاف ذلك كالامام احمد وغيره **المراد الثاني** ان من اعتمد في روايته على ما  
 في كتابه لا يعاب بل هو وصف اكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة  
 وكبار التابعين

وكبار التابعين ثم قال الامر الثالث قوله فاهل الامر الخ فيه نظرا لانه  
 يشتر بالاقصصه على ما يوجد منصوصا على صحته ورتبها جميعا بشرط  
 الصحة اذا لم يوجد النص على صحته من الائمة المتقدمين فيلزم على  
 الاول تصحيح ما ليس بصحيح لان كثير من الاحاديث التي صحها المتقدمون  
 اطلع غيرهم من الائمة فيها على علل تحطها عن رتبة الصحة ولا سيما  
 من لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن فكيف كان بعد ابن خزيمة  
 من حدث بمحكوم بصحة وهو لا يرى تفرقة بين رتبة الحسن وكذا في  
 صحيح ابن حبان وفيما صحح الترمذي من ذلك جمله مع ان الترمذي  
 ممن يفرق بين الصحيح والحسن لكنه قد سخر على الحافظ بعض العلل  
 في حديث فيحكم عليه بالصحة بقتضى ما ظهر له ويطلع عليه غيره  
 فيرويه الخبر والمحاذاق الناقدة بعد لها التي تحجج بين كلامها بل ان  
 العدل والعمل بما يقتضيه الاتصاف الامر الرابع كلامه يقتضي  
 الحكم بصحة ما نقل عن الائمة المتقدمين فما حكموا بصحة كتبهم للمتقدمين  
 المشروطة بالطريق التي وصلت اليها احاديثهم فان افاد الاسناد  
 صحة المقال زعمهم فليصدق الصحة بانهم حدثوا بنك الحديث وسقى  
 النظر انما هو في الرجال الذين فوقهم واكثرهم رجال الصحيح كما  
 سنقر ان الامر الحاشي ما استدل به على تعدد التصحيح في هذه  
 الاعصار لمناظره مما ذكره من كون الاستدلال ما فيها استنادا وفيما  
 من لا يبلغ درجة الضبط والحفظ والاتقان ليس يدل على انهم حصلوا  
 ما ادعاه